

دليل

الدراسات العليا كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان

للعام الجامعي ٢٠٢٤/٢٠٢٥م

- تم إعداد هذا الدليل وفقا للائحة الداخلية لكلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان الخاصة بمرحلة الدراسات العليا (نظام الساعات المعتمدة) الصادرة بقرار وزاري رقم (٤٧٨٩) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١م

*اعتمد هذا الدليل بمجلس الكلية رقم (٦٣٣) بتاريخ ٢٠٢٥ /١/٢١م

قائم بعمل عميد الكلية
أ.د. زغلول عباس حسنين
١١/٢٣

قائم بعمل وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث

أ.د/أيمن احمد حسن جلاله

مقدمة :-

إن مستوى التقدم في البحث العلمي يعد -أحد أهم المعايير- إن لم يكن الأهم على الإطلاق في الحكم على مستوى رقي وتطور الأمم. فالبحث العلمي يعد قاطرة للتنمية، والتي بها تستفيد وتتطور كافة الآداءات المتصلة به.

لذا يستهدف قطاع الدراسات العليا والبحوث بكلية الخدمة الاجتماعية - جامعة حلوان تحقيق نقلة نوعية، تتمثل في الانتقال من مرحلة الإتاحة إلى تحقيق الجودة فيما يتصل بالخدمة البحثية من خلال ما يلي:-
• تنمية الوعي بالنشر العلمي الدولي وسبله وآلياته.

• تحفيز الباحثين على تمثيل الكلية في المحافل العلمية والدولية بأبحاث في مختلف التخصصات.
• كما تتطلع وكالة الكلية للدراسات العليا إلى دور تكاملي تشاركي نستطيع من خلاله الريادة والتميز في برامج الدراسات العليا والبحث العلمي. سعياً إلى مواكبة الرؤية الطموحة لجامعتنا العريقة وكليننا الحبيبة.

• كما نسعى أيضاً إلى مواكبة العصر والتسجيل في موضوعات ذات الصلة بحياة المجتمع، ونعمل أيضاً على تطوير برامج الدراسات العليا بما يلبي حاجة المجتمع ويخدم سوق العمل. كما نولي أهمية كبيرة لتطوير القدرات البحثية الريادية لأعضاء هيئة التدريس وطلاب الدراسات العليا وفق المعايير العالمية، ودعم مسيرة البحث العلمي داخل الكلية وخارجها.

• وتوسعي وكالة الدراسات العليا إلى تقديم كافة أنواع الدعم للباحثين، وتذليل كافة الصعوبات نحو استكمال مسيرتهم العلمية، والعمل على إنشاء برامج دراسات عليا وبحث علمي تتوافق مع المعايير العالمية.

• تستقبل وكالة الدراسات العليا أيضاً الطلاب الوافدين من البلاد العربية الشقيقة للسمعة الطيبة التي تتصف بها الكلية داخل الجامعة بين كليات الخدمة الاجتماعية في الوطن العربي وإيماناً منها بأن العلم لا وطن له.

• وتجعل وكالة الدراسات العليا من مهامها الأولية - بالتنسيق مع الأقسام العلمية- توفير البيئة البحثية المناسبة التي تساعد الطلاب على البحث العلمي وتذليل كل الصعاب التي تواجههم.

لذا ... فإن وكالة الدراسات العليا لن تدخر وسعاً بكل ما لديها من إمكانيات في سبيل تحقيق قيمة مضافة يشعر بها ويلمسهها الباحثون. مع التأكيد على دعوة الجميع للمشاركة الإيجابية في هذا الصدد من خلال الأفكار والمقترحات التي ولا شك سيكون لها أعظم الأثر في تحقيق رفعة ونهضة وكالة الدراسات العليا بكلينتنا الحبيبة.

والله الموفق والمستعان....

الفريق المشارك في إعداد
دليل الدراسات العليا

الصفة	الأسم	م
عميد الكلية	أ.د/ زغلول عباس حسنين	١
وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث	أ.د/ أيمن احمد حسن جلاله	٢
أستاذ بقسم خدمة الفرد	أ.د/ هشام سيد عبد المجيد	٣
أستاذ مساعد بقسم التخطيط الاجتماعي	أ.م.د/ عمرو محمود عبد الحميد	٤
مدرس بقسم المجالات	د/ احمد سعد خالد	٥
قائم بعمل مدير إدارة الدراسات العليا	أ/ ابتسام كامل السيد	٦

أولاً: نشأة كلية الخدمة الاجتماعية:

تعتبر كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان صرح عال بدء منذ عام ١٩٣٩م قبل نشأة جامعة حلوان كمعهد عال للخدمة الاجتماعية، ثم تحول بعد ذلك إلى كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان منذ عام ١٩٧٥م وذلك مع إنشاء جامعة حلوان، وتضم الكلية نخبة متميزة من أعضاء هيئة التدريس لها إسهامتها في كافة المجالات التنموية، وقد أسهمت الكلية في إنشاء أقسام للخدمة الاجتماعية في كافة الدول العربية مثل السعودية – اليمن – قطر – البحرين – الامارات – الكويت كما اشتركت في إجراء العديد من الدراسات والبحوث لمواجهة الكثير من القضايا التي تهم المجتمع، وتمنح الكلية العديد من الدرجات العلمية مثل البكالوريوس ودبلوم الخدمة الاجتماعية والماجستير ودكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية وتساعد الكلية أبنائها من خلال تدريبهم في كافة المؤسسات، وقد أدى ذلك إلى احتلال الكلية مكانة مرموقة في تعليم الخدمة الاجتماعية علي المستويات العربية والأفريقية والدولية وتميز خريجوها، وهذا وتعد الكلية المؤتمر السنوي الدولي لها في مارس من كل عام تناقش فيه الأبحاث العلمية المقدمة من أعضاء هيئة التدريس بالكلية ويحضره قيادات الجامعة ومندوبون عن الجامعات العربية والأفريقية والأجنبية.

ثانياً: رؤية الكلية

أن تكون كلية الخدمة الاجتماعية – جامعة حلوان رائدة وذات تصنيف متقدم إقليمياً في إعداد أخصائيين اجتماعيين قادرين علي المنافسة محلياً وأقليمياً وعالمياً محققين لمجتمع المعرفة .

ثالثاً: رسالة الكلية

تسعى كلية الخدمة الاجتماعية – جامعة حلوان الي إعداد خريج قادر علي المنافسة محلياً وإقليمياً علي كافة المستويات التعليمية ، من خلال بيئة تعليمية وبيئية ذكية تقدم وفق معايير الجودة وتبني الاتجاهات الحديثة في التعليم والممارسة وخدمة المجتمع ارتباطاً بمستجدات التحول الرقمي مع الاهتمام بالشراكة مع الهيئات العلمية والبحثية المحلية والإقليمية والدولية المتنوعة لانتاج المعرفة المتطورة ، وتطوير أساليب التعامل مع الوحدات الإنسانية المتعددة .

رابعاً: الغايات والأهداف الاستراتيجية

الغاية الاستراتيجية الأولى :

تحقيق الريادة في التعليم والتدريس الذكي للخدمة الاجتماعية:

- ١ . تحديث مستمر للبرامج والمقرارات الدراسية وفقاً لأحدث المستجدات المحلية والعالمية .
- ٢ . تطوير أساليب التعليم والتدريس وفقاً لأحدث أساليب تكنولوجيا التعليم والتدريس .
- ٣ . تطوير نظم تقويم الطلاب .
- ٤ . تحديث دوري لاستراتيجيات التعليم والتدريس في ظل التحول الرقمي .
- ٥ . تفعيل المنظومة الإلكترونية للإرشاد الأكاديمي والدعم الطلابي .
- ٦ . استحداث برامج تعليمية تجذب الطلاب وتناسب احتياجات سوق العمل .

الغاية الاستراتيجية الثانية :

زيادة القدرة التنافسية للكلية في البحث العلمي وإنتاج المعرفة :

- ١ . تحديث قواعد الأبحاث العلمية والاطراف المجتمعية ذات الصلة.

- ٢ . تطوير الدوريات العلمية التي تصدرها الكلية وإدراجها بقواعد البيانات العالمية .
- ٣ . التسويق الإلكتروني للأبحاث العلمية والبرامج التعليمية .
- ٤ . تشجيع النشر الدولي لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالكلية .
- ٥ . تشكيل فرق بحثية بالشراكة مع التخصصات الأخرى (الدراسات البيئية) .

الغاية الاستراتيجية الثالثة :

التميز في مجال خدمة المجتمع وتنمية البيئة :

- ١ . التوسع في عقد مذكرات التفاهم مع الجهات والمؤسسات ذات العلاقة .
- ٢ . تدعيم قنوات الاتصال مع خريجي الكلية والشركات .
- ٣ . تعزيز الشراكة بين الكلية ومؤسسات المجتمع .
- ٤ . استشراف آليات التعامل مع الأزمات والكوارث المجتمعية .
- ٥ . المساهمة في تطوير المجتمع المحيط بالجامعة .
- ٦ . تطوير الوحدات ذات الطابع الخاص بالكلية وربطها باحتياجات المجتمع .
- ٧ . الربط بين التطبيقات المعرفية ونتائج البحوث العلمية وبين الخدمات التي يتم تقديمها للمجتمع .

الغاية الاستراتيجية الرابعة :

تعزيز التعاون الدولي للكلية في مجال التعليم والبحث العلمي

- ١ . المشاركة المتبادلة في الأنشطة البحثية المشتركة .
- ٢ . إنشاء برامج تعليمية متطورة بالاشتراك مع المؤسسات الأكاديمية الدولية .
- ٣ . تبادل اللقاءات والزيارات والمشاركة في المؤتمرات الدولية .
- ٤ . عقد مذكرات التفاهم مع المؤسسات الأكاديمية الدولية لتبادل الخبرات في المجالات التعليمية والبحثية .

قيم كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان :

- التأكيد على أخلاقيات المهنة
- احترام حقوق الملكية الفكرية
- تمكين الشباب
- الإنفاق والمهنية
- الانتماء والولاء
- الحرية الأكاديمية
- الثقة والمحاسبية
- الإبداع والابتكار
- التنافسية والريادة
- التنوع واحترام الاختلاف
- العدالة وتكافؤ الفرص
- التعاون والعمل الجماعي
- النزاهة والشفافية
- المسؤولية المجتمعية والبيئية

سادساً: الأقسام العلمية بالكلية :

• رئيس قسم العمل مع الأفراد والأسر	أ.د/نجوي ابراهيم مرسى
• رئيس قسم العمل مع الجماعات	أ.د/ سماح سالم عوض
• رئيس قسم العمل مع المجتمعات والمنظمات	أ.د/ نفين عبد المنعم
• رئيس قسم التخطيط الاجتماعي	أ.د/ منال عبد الستار فهمي
• رئيس قسم مجالات الخدمة الاجتماعية	أ.د/

سابعاً: الدرجات العلمية التي تمنحها الكلية في مرحلة الدراسات العليا :

١. دبلوم الدراسات العليا في أحد مجالات الخدمة الاجتماعية الآتية: (الخدمة الاجتماعية في مجال الأمراض النفسية والعقلية- الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة - الخدمة الاجتماعية في مجال ريادة الأعمال والمشروعات الصغيرة- الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب- الخدمة الاجتماعية في مجال المؤسسات التعليمية- الخدمة الاجتماعية في مجال تخطيط البرامج والمشروعات التنموية - الخدمة الاجتماعية في مجال السكان وتنظيم الأسرة- الخدمة الاجتماعية في مجال الفئات الأولى بالرعاية- الخدمة الاجتماعية في مجال الدفاع الاجتماعي- الخدمة الاجتماعية وإدارة الأزمات والكوارث- الخدمة الاجتماعية في المجال الطبي - الخدمة الاجتماعية في مجال الحماية الاجتماعية - الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية المسنين- الخدمة الاجتماعية في مجال النزاعات الأسرية والقضائية- الخدمة الاجتماعية في مجال الإدمان).
٢. درجة ماجستير في الخدمة الاجتماعية في أحد التخصصات التالية (العمل مع الأفراد والأسر- العمل مع الجماعات-تنظيم المجتمع- التخطيط الاجتماعي- مجالات الخدمة الاجتماعية).
٣. درجة دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية في أحد التخصصات التالية (العمل مع الأفراد والأسر- العمل مع الجماعات-تنظيم المجتمع- التخطيط الاجتماعي- مجالات الخدمة الاجتماعية).

ثامناً: مواعيد التقدم للدراسات العليا :

- ١- يتم قبول أوراق المتقدمين للدراسات العليا سنوياً في الفترة من ٧/١ إلى ٩/٨ من كل عام، ويمكن للطلاب الوافدين التقدم للدراسات العليا علي مدار العام ويتم التقديم اولاً عن طريق الموقع الإلكتروني الخاص بالدارسات العليا والوافدين يتم التقديم عن طريق موقع ادرس في مصر .

١. الأوراق المطلوبة للتقدم للدراسات العليا للمصريين

- ١- طلب الالتحاق بالدراسات العليا مرفق ب الصورة الفوتوغرافية ومستوفي الدمغة وعدد (٦) صور شخصية.
- ٢- الشهادة الاصلية أو المؤقتة الحاصل عليها الطالب (البكالوريوس).
- ٣- شهادة معتمدة بتقدير الاربع سنوات.
- ٤- تقديم الماجستير يشترط تقدير جيد علي الاقل .
- ٥- (للتقدم للدكتوراه) شهادة الماجستير الاصلية أو المؤقتة الحاصل عليها وما يعادلها ونسخة من رسالة الماجستير للحاصلين علي الماجستير من خارج كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان .
- ٦- موافقة جهة العمل علي الالتحاق أو الإقرار بأنه لايعمل.
- ٧- شهادة الميلاد الاصلية أو مستخرج رسمي منها .

- ٨- شهادة المعاملة العسكرية للذكور .
- ٩- شهادة حسن سير وسلوك .
- ١٠- تعهد كتابي يفيد بأن الدراس لم يسبق أن شطب قيده من الدراسات العليا.
- ١١- إقرار بأن الدراس ليس مقيداً في العام الحالي بأي جهة أخرى.
- ١٢- قيمة الاختبارات الشخصية وفتح الملف (مبلغ ٨٠٠ جنية للدكتوراه - و ٦٠٠ جنية للماجستير والدبلوم)
- ١٣- يقدم الدراس الحاصل علي بكالوريوس الخدمة الاجتماعية من أحد المعاهد الخاصة ما يثبت أن المجلس الأعلى للجامعات قد عادل بكالوريوس هذ المعهد ببكالوريوس الخدمة الاجتماعية التي تمنحها الجامعات المصرية (شهادة معادلة من المجلس الاعلي للجامعات) .
- ١٤- جميع الاوراق المقدمة (أصل الاوراق + عدد ٢ نسخة صورة + صورة بطاقة الرقم القومي) وتحصيل الرسوم والمصروفات وآيه مبالغ مستحقة علي الدراسين عند تقديمهم للكلية بأوراقهم للإلتحاق بالدراسات العليا.
- ١٥- قيمة المصروفات لبرنامج الدكتوراه (٧٢١ جنية مصروفات ادارية بداية كل عام -
المادة (٣ ساعات × ٣٦٠ جنية) واجمالي ساعات الدكتوراه (١٨ ساعة + ١٥ ساعة + ١٥ ساعات + ١٢ ساعة = ٦٠ ساعة × ٣٦٠ جنية = ٢١٦٠٠ جنية بدون الرسوم الادارية ومادة الرسوب يسدد الدراس ١ مادة × ٣ ساعات = ٣٦٠ × ٣ = ١٠٨٠ جنية .
- ١٦- قيمة المصروفات لبرنامج الماجستير (٧٢١ جنية مصروفات ادارية بداية كل عام - المادة
(٣ ساعات × ٣٠٠ جنية) واجمالي ساعات (١٥ ساعة + ١٥ ساعات + ٦ ساعات + ٥١ ساعة
× ٣٠٠ جنية = ١٥٣٠٠ جنية بدون الرسوم الادارية (ومادة الرسوب يسدد الدراس ١ مادة × ٣ ساعات = ٣٠٠ جنية = ٩٠٠ جنية.
- ١٧- قيمة المصروفات لبرنامج الدبلوم (٧٢١ جنية مصروفات ادارية المادة (٣ ساعات × ١٢٠ جنية)
واجمالي ساعات (١٨ ساعة + ١٢ ساعة = ٣٠ ساعة × ١٢٠ جنية = ٣٦٠٠ جنية، (ومادة الرسوب يسدد
الدارس ١ مادة × ٣ ساعات = ٣٦٠ جنية = ٣٦٠ جنية.

٢. الأوراق المطلوبة للتقدم للدراسات العليا للوافدين :

- ١- طلب الألتحاق بالدراسات العليا مرفق ب الصورة الفوتوغرافية ومستوفي الدمغة وعدد (٦) صور شخصية.
- ٢- الشهادة الاصلية أو المؤقتة الحاصل عليها الطالب (البكالوريوس)، و شهادة معتمدة بتقدير الاربع سنوات موثقة من السفارة التابعة لبلد المتقدم ووزاره الخارجية المصرية .
- ٣- (للتقدم للدكتوراه) شهادة الماجستير الاصلية أو المؤقتة الحاصل عليها وما يعادلها ونسخة من رسالة الماجستير للحاصلين علي الماجستير من خارج كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان .
- ٤- موافقة جهة العمل علي الإلتحاق أو الإقرار بأنه لايعمل.
- ٥- شهادة الميلاد الاصلية أو مستخرج رسمي منها .
- ٦- صورة من جواز السفر وإدخال البيانات علي موقع study-in-egypt.gov.eg
- ٧- شهادة حسن سير وسلوك .
- ٨- تعهد كتابي يفيد بأن الدراس لم يسبق أن شطب قيده من الدراسات العليا.

٩- إقرار بأن الدراس ليس مقيداً في العام الحالي بأي جهة أخرى.

١٠- قيمة الاختبارات الشخصية وفتح الملف (مبلغ ٨٠٠ جنية للدكتوراه - و ٦٠٠ جنية للماجستير والدبلوم)

١١- قيمة المصروفات الدراسية بالعملة الصعبة (٦٠٠٠ دولار) للعام الاول ومن العام الذي يليه ٤٥٠٠ دولار

١٢- وجميع الشهادات تكون موثقة للوافدين وسداد ١٥٠٠ جنية مصري (صندوق رعاية الطلاب الوافدين) وخطاب السفارة .

١٣- يقدم الدراس الحاصل علي بكالوريوس الخدمة الاجتماعية من أحد المعاهد الخاصة ما يثبت أن المجلس الأعلى للجامعات قد عادل بكالوريوس هذ المعهد ببكالوريوس الخدمة الاجتماعية التي تمنحها الجامعات المصرية (شهادة معادلة من المجلس الاعلي للجامعات) .

١٤- جميع الاوراق المقدمة (أصل الاوراق + عدد ٢ نسخة صورة + صورة الهوية / جواز السفر) وتحصيل الرسوم والمصروفات وأيه مبالغ مستحقة علي الدراسين عند تقديمهم للكلية بأوراقهم للإلتحاق بالدراسات العليا.

تاسعا: الشروط العامة للقبول بالدراسات العليا :

أ- أن يقدم الطالب موقفه من التجنيد علي أن يكون معفياً إعفاء نهائياً من الخدمة العسكرية أو قام بأدائها أو حصلاً علي إعفاء مؤقت علي أن يكون الإعفاء صالحاً للعمل به لمدة عامين علي الأقل من تاريخ بدء الدراسة ، ولا يسري هذا الشرط علي المعيدين.

ب- موافقة جهة العمل علي الإلتحاق بالدراسة.

ج - أن يسدد الرسوم الدراسية سنوياً طوال مدة الدراسة في موعد أقصاه نهاية شهر أبريل من السنة الدراسية.

عاشرا: الحالات التي يتم إيقاف قيد الطالب في الدراسات العليا

يجوز لمجلس الكلية بناءً علي إقتراح مجلس القسم المختص أن يوقف قيد الطالب المقيد بالدراسات العليا (دبلوم - ماجستير - دكتوراه) لمدة لا تزيد عن سنتين ميلاديتين من تاريخ الموافقة علي طلب إيقاف القيد وذلك في الحالات الآتية:

• التجنيد :

علي الطالب أن يتقدم بطلب إيقاف قيده مدة تجنيده خلال الثلاث اشهر الأولى من تاريخ تجنيده مدعماً بالمستندات الدالة علي ذلك .

• السفر للخارج في مهمة أو إجازة :

علي الطالب ان يتقدم بطلب قبل سفره مدعماً بالمستندات الدالة علي ضرورة سفره للخارج بحيث تكون مدة السفر أكثر من شهر، علي أن يتقدم الطالب بالمستندات الدالة علي قيامه بمهمة أو إجازة .

• المرض :

علي الطالب أن يتقدم بطلب عند مرضه مدعماً بشهادة مرضية معتمدة من الجهات الرسمية المختصة بذلك ومحددأ فيها فترة مرضه علي ألا تقل هذه المدة عن شهر.

• رعاية الطفل:

علي الطالبة أن تتقدم بطلب لرعاية الطفل مدعماً بشهادة الميلاد.

الحادي عشر : يتم إلغاء قيد الطالب بمرحلة الدراسات العليا

يلغي قيد الطالب بالدراسات العليا في الحالات الآتية :

أ- إذا لم يستكمل متطلبات الحصول على الدرجة المقيد بها خلال المدد الزمنية المحددة وفقاً لأحكام هذه اللائحة.

ب- إذا انقضت (٣) سنوات من تاريخ القيد بالنسبة لمرحلة الماجستير ولم يتم تسجيل موضوع البحث.

ج- إذا انقضت (٤) سنوات من تاريخ القيد بالنسبة لمرحلة الدكتوراه ولم يتم تسجيل موضوع البحث .

د- إذا تم إنذاره في فصلين دراسيين متتاليين ويستثني من ذلك الطالب الذي أتم بنجاح ٧٥% على الأقل من الساعات المعتمدة، وفي هذه الحالة يمنح الطالب فرصة استثنائية مدتها فصلاً دراسياً واحداً وذلك بناء على طلبه واقتراح مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية.

هـ- إذا قدم المشرفون على الرسالة تقريرين سلبيين متتاليين موضح بهما عدم تواصل الدارس أو عدم تقدمه في الرسالة وضعف مستواه العلمي وعدم استجابته للتوجيه.

و- إذا رغب الطالب في الانسحاب من البرنامج.

ز- إذا رسب في أحد المقررات الدراسية الأساسية أو الاختيارية ثلاثة مرات متتالية

الحضور والمواظبة

*يحرم الطالب من حضور امتحان المقرر الدراسي إذا زادت نسبة غيابه عن ٢٥% من الساعات الدراسية المعتمدة للمقرر في الفصل الدراسي وذلك بعد تلقي الطالب الإنذارات المحددة بالمادة رقم (١٩). ويقيد راسباً في المقرر ويرصد تقديره F.

*في حالة غياب الطالب بشكل مستمر أو متقطع، يتم توجيه ثلاثة إنذارات له على النحو التالي:

-إنذار أول بعد غياب نسبة ١٠% من عدد المحاضرات الكلي المحدد للمقرر في الفصل الدراسي (محاضرتين).
-إنذار ثاني بعد غياب نسبة ١٥% من عدد المحاضرات الكلي المحدد للمقرر في الفصل الدراسي (ثلاث محاضرات).

-الحرمان من حضور الامتحان بعد غياب نسبة ٢٥% من عدد المحاضرات الكلي المحدد للمقرر في الفصل الدراسي (خمس محاضرات).

-ويستثنى من ذلك الطلاب الوافدين وفقاً للقواعد التي تنظمها الجامعة بخصوصهم، على أن يلتزموا بالحضور في الامتحانات الفصلية والنهائية، وعرض الموضوعات المكلفين بها.

على أن يتم التحقق من تبليغ الطالب بالعلم بحصوله على أي من الإنذارات السابقة بالطرق المتاحة.

*إذا غاب الطالب أكثر من ٢٥% من الساعات المعتمدة بأي مقرر أو أكثر وكان غيابه بعذر يقبله مجلس الكلية ويوافق عليه مجلس الدراسات العليا يعتبر في هذه الحالة منسحباً ويثبت له في سجله أنه منسحب بعذر عن هذا المقرر (W)، أو منسحب بعذر عن جميع مقررات الفصل الدراسي (CW) ولا تدخل هذه المقررات في حساب تقدير الطالب.

الانسحاب :

*يجوز للطالب إذا كان مستوفياً نسبة الحضور (٧٥% من الساعات المعتمدة) وبموافقة مجلس الكلية على العذر الذي تقدم به الانسحاب من مقرر أو أكثر وفي هذه الحالة يثبت له في سجله أنه منسحب ولا تدخل هذه المقررات في حساب تقدير الطالب.

*يجوز للطالب إذا كان مستوفياً نسبة الحضور (٧٥% من الساعات المعتمدة) أن ينسحب كلياً من الدراسة في أحد الفصول الدراسية إذا قدم عذراً يقبله مجلس الدراسات العليا بالجامعة بناءً على موافقة مجلس الكلية ويعتبر الانسحاب في هذه الحالة إيقاف قيد لمدة فصل دراسي واحد.

*يجوز لمجلس الكلية أن يوقف قيد الطالب لمدة فصل دراسي أو أكثر بما لا يتجاوز سنتين متتاليتين أو متفرقتين خلال دراسته لدرجة علمية إذا تقدم بعذر مقبول وذلك بعد موافقة مجلس الدراسات العليا بالجامعة وتسقط مدة الإيقاف من المدة المحددة لنيل الدرجة المنصوص عليها باللائحة.

الثاني عشر : شروط إعادة القيد الطالب مرة أخرى بالدراسات العليا :

إذا تم إلغاء قيد الطالب لأحد الأسباب السابق ذكرها، يجوز لمجلس الكلية بناءً على إقتراح مجلس القسم المختص إعادة قيد الطالب الذي سبق إلغاء قيده بقرار من مجلس الكلية بعد أن يتقدم بطلب لإعادة قيده في المواعيد المحددة، مع إعفائه من التقدم للامتحان التأهيلي، مع إجراء المقاصة المطلوبة للمقررات التي اجتازها. وفي حالة إعادة قيد الطالب ورسوبه في الامتحانات مرة أخرى أو تدني معدله الفصلي أو التراكمي عن المعدل المحدد للدرجة العلمية يلغي قيده نهائياً ولا يجوز له التقدم للالتحاق بالدراسات العليا مرة أخرى.

الثالث عشر : الحالات التي يجوز الاعتذار عن عدم دخول الإمتحان:

يجوز لمجلس الكلية قبول إعتذار الطالب عن عدم دخول إمتحانات نهاية العام إذا تقدم بطلب قبل بدء الإمتحانات مع مراعاة ألا يقبل إعتذار الطالب أكثر من مرة واحدة لكل مرحلة وذلك في الحالات الآتية:

• المرض:

يتقدم الطالب بطلب مدعم بشهادة مرضية معتمدة من الجهات المختصة بهذا الشأن قبل تاريخ عقد الإمتحانات المعتذر عنها، ويجوز لمجلس الكلية أن يقبل العذر المرضي في غير ذلك .

• السفر إلى الخارج :

يتقدم الطالب بطلب مدعم بالمستندات الدالة علي ضرورة سفره للخارج موضحاً الأسباب القهرية لذلك مع تحديد المدة التي سيتواجد خلالها بالخارج ، وعليه أن يثبت تواجده فعلاً بالخارج أثناء فترة الإمتحانات بعد عودته للبت في طلب إعتذاره من الإمتحان، ويكون قبول الاعتذار بسبب السفر للخارج مرة واحدة فقط طوال فترة القيد.

• الغياب عن دخول الإمتحان:

أ- إذا تغيب الطالب عن دخول إمتحان أي مقرر بعذر مقبول يمنح فرصة دخول الامتحان مرة أخرى ويحتفظ بالدرجة والتقدير الذين حصل عليهما في الدور الثاني في هذا المقرر .
ب- إذا تغيب الطالب عن دخول إمتحان أي مقرر دون عذر مقبول يمنح فرصة دخول الامتحان مرة أخرى، وفي حالة نجاحه في المقرر يمنح تقديره بحد أعلى لتقدير مقبول في هذا المقرر.

القواعد العامة التي يجب أن يعرفها طالب الدراسات العليا:

مادة (١) رؤية الكلية

"أن تكون كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان رائدة وذات تصنيف متقدم إقليمياً في اعداد أخصائيين اجتماعيين قادرين على المنافسة محلياً وإقليمياً وعالمياً محققين لمجتمع المعرفة"

مادة (٢) رسالة الكلية

"تسعى كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان إلى إعداد خريج قادر على المنافسة محلياً وإقليمياً على كافة المستويات التعليمية، من خلال بيئة تعليمية وبحثية ذكية تقدم وفق معايير الجودة وتبنى الاتجاهات الحديثة في التعليم والممارسة وخدمة المجتمع ارتباطاً بمستجدات التحول الرقمي مع الاهتمام بالشراكة مع الهيئات العلمية والبحثية المحلية والإقليمية والدولية المتنوعة لإنتاج المعرفة المتطورة، وتطوير أساليب التعامل مع الوحدات الإنسانية المتعددة"

مادة (٣) الأقسام العلمية بالكلية

تتكون الكلية من خمسة أقسام علمية هي:

قسم العمل مع الأفراد والأسر

يتولى القسم الإشراف على برنامج ماجستير الخدمة الاجتماعية تخصص العمل مع الأفراد والأسر، وكذلك برنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية تخصص العمل مع الأفراد والأسر، حيث يتحمل مسؤولية تدريس المقررات التخصصية في كلا البرنامجين، بالإضافة إلى بعض المقررات العامة في البرامج الأخرى.

قسم العمل مع الجماعات

يتولى القسم الإشراف على برنامج ماجستير الخدمة الاجتماعية تخصص العمل مع الجماعات، وكذلك برنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية تخصص العمل مع الجماعات، حيث يتحمل مسؤولية تدريس المقررات التخصصية في كلا البرنامجين، بالإضافة إلى بعض المقررات العامة في البرامج الأخرى.

قسم العمل مع المجتمعات والمنظمات

يتولى القسم الإشراف على برنامج ماجستير الخدمة الاجتماعية تخصص تنظيم المجتمع، وكذلك برنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية تخصص تنظيم المجتمع، حيث يتحمل مسؤولية تدريس المقررات التخصصية في كلا البرنامجين، بالإضافة إلى بعض المقررات العامة في البرامج الأخرى.

قسم التخطيط الاجتماعي

يتولى القسم الإشراف على برنامج ماجستير الخدمة الاجتماعية تخصص التخطيط الاجتماعي، وكذلك برنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية تخصص التخطيط الاجتماعي، حيث يتحمل مسؤولية تدريس المقررات التخصصية في كلا البرنامجين، بالإضافة إلى بعض المقررات العامة في البرامج الأخرى.

قسم مجالات الخدمة الاجتماعية

يتولى القسم الإشراف على برنامج ماجستير الخدمة الاجتماعية تخصص مجالات الخدمة الاجتماعية، وكذلك برنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية تخصص مجالات الخدمة الاجتماعية، حيث يتحمل مسؤولية تدريس المقررات التخصصية في كلا البرنامجين، بالإضافة إلى بعض المقررات العامة في البرامج الأخرى.

كما تتحمل هذه الأقسام مسؤولية التدريس والإشراف على برامج دبلوم الدراسات العليا التي تقدمها الكلية وفقاً لطبيعة تخصص كل قسم.

مادة (٤)

تمنح الكلية درجات دبلوم الدراسات العليا والماجستير ودكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية وذلك على النحو التالي:

أولا الدبلوم: تمنح الكلية دبلوم الدراسات العليا في الخدمة الاجتماعية في أحد التخصصات الموضحة في الجزء الخاص بالدبلوم في هذه اللائحة

ثانيا الماجستير: تمنح الكلية درجة الماجستير في الخدمة الاجتماعية وفقا للتخصصات التالية:

(١) الماجستير في الخدمة الاجتماعية تخصص العمل مع الأفراد والأسر

(٢) الماجستير في الخدمة الاجتماعية تخصص العمل مع الجماعات

(٣) الماجستير في الخدمة الاجتماعية تخصص تنظيم المجتمع

(٤) الماجستير في الخدمة الاجتماعية تخصص التخطيط الاجتماعي

(٥) الماجستير في الخدمة الاجتماعية تخصص مجالات الخدمة الاجتماعية

ثالثا الدكتوراه: تمنح الكلية درجة دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية وفقا للتخصصات التالية:

(١) دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية تخصص العمل مع الأفراد والأسر

(٢) دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية تخصص العمل مع الجماعات

(٣) دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية تخصص تنظيم المجتمع

(٤) دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية تخصص التخطيط الاجتماعي

(٥) دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية تخصص مجالات الخدمة الاجتماعية

ولمجلس الكلية بعد موافقة مجلس الجامعة وفقا لاحتياجات سوق العمل والتطورات العلمية إنشاء برامج دراسية على كافة المستويات.

نظام القبول في برامج الدراسات العليا

مادة (٥)

يتم قبول الدارسين بمراحل الدراسات العليا (دبلوم - ماجستير - دكتوراه) وفقاً للقواعد المنصوص عليها بلائحة الكلية وبموافقة مجلس الكلية ويعتمد القبول من أ.د/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

مادة (٦)

يتم الإعلان عن فتح القبول للالتحاق ببرامج الدراسات العليا وفقاً للتوقيتات التي تحددها الجامعة. ويتم تحديد الأعداد المطلوبة في كل درجة علمية في ضوء اقتراحات مجالس الأقسام العلمية وموافقة مجلس الكلية. ويجوز لمجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام العلمية وموافقة وكيل الكلية للدراسات العليا بناء على توصية لجنة الدراسات العليا فتح القبول للالتحاق ببرامج الدراسات العليا وتحديد الأعداد المطلوبة في شهر يناير من كل عام. ويحدد مجلس الجامعة بداية الفصول الدراسية ونهايتها لكل عام دراسي.

مادة (٧)

تعقد الكلية امتحانا تأهلياً شفوياً أو تحريرياً أو الاثنين معا وفقاً لمتطلبات كل درجة علمية. وفي حالة رسوب الطالب يحق له التقدم مرتين متتاليتين في الامتحان التأهيلي لا يحق له التقدم بعد ذلك إلا بعد مرور سنتين على الأقل

مادة (٨)

الأوراق المطلوبة للقبول بمراحل الدراسات العليا:

- ١- أصل شهادة البكالوريوس أو الليسانس الحاصل عليها الدراس من جامعة حكومية أو أي درجة معادلة لها من المجلس الأعلى للجامعات في حالة (الدبلوم والماجستير)، وأصل شهادة الماجستير أو أي شهادة أخرى معادلة لها من المجلس الأعلى للجامعات في حالة (الدكتوراه).
- ٢- أصل بيان بتقدير السنوات الدراسية الأربع في المرحلة الجامعية الأولى.
- ٣- أصل شهادة الميلاد.
- ٤- الموقف من التجنيد بالنسبة للذكور.
- ٥- صور شخصية.
- ٦- أي مستندات أخرى تقرها الجامعة.
- ٧- بالنسبة للطلبة الوافدين فإن قبولهم يخضع للقواعد التي يقرها مجلس الجامعة وقرارات المجلس الأعلى للجامعات.

مادة (٩)

يمنع قيد الطالب في أي درجة علمية إذا كان ماتحقا بالدراسة في أي درجة علمية أخرى سواء في الكلية أو أي كلية جامعية أو معهد علمي وذلك وقت تقدمه للالتحاق بهذه الدرجة. ويلغى قيده إذا ثبت أنه التحق بالدراسة في أي درجة علمية أخرى داخل الكلية أو خارجها، أثناء التحاقه بالدراسة الحالية.

نظام الدراسة في برامج الدراسات العليا

مادة (١٠)

نظام الدراسة بالدراسات العليا بالكلية هو نظام الساعات المعتمدة والعام الدراسي مقسم إلى فصلين دراسيين أساسيين، ويجوز إقامة فصل صيفي وفقا لتوصية مجلس القسم العلمي وموافقة مجلس الكلية. على أن تكون مواعيد بدء الدراسة في ضوء الخريطة الزمنية في كل فصل والتي يقرها مجلس الدراسات العليا بالجامعة. ويجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي المختص، وحسب طبيعة المقررات الدراسية، أن يقرر تدريس مقرر أو أكثر بنظام التعليم الهجين. وتكون نسبة الدراسة في المقرر ٥٠%-٦٠% وجها لوجه، ونسبة ٤٠%-٥٠% بنظام التعليم عن بعد، أو بأي نسبة أخرى وفقا لما تقتضيه الظروف. على أن يتم عرض ذلك على مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة للموافقة عليه، ورفعها لمجلس الجامعة لاعتماده.

مادة (١١)

الساعة المعتمدة هي وحدة علمية تسجل للطالب في حالة تسجيله في المقرر الذي يدرسه وتعادل ساعة دراسية أسبوعيا في حالة المحاضرات النظرية أو ساعتين دراستيين أسبوعيا في حالة المحاضرات العملية أو التطبيقات. وتكون الساعة المعتمدة هي أساس تحديد العبء الدراسي للطالب في كل فصل دراسي وفقا لأحكام هذه اللائحة. وتنظم هذه اللائحة عدد الساعات المعتمدة المطلوب اجتيازها كمتطلبات أساسية للحصول على الدرجة العلمية.

مادة (١٢)

الفصل الدراسي هو فترة زمنية تتراوح مدتها بين ١٥-١٧ أسبوعا شاملة فترة الامتحانات وتحسب من بداية الدراسة. وتتألف السنة الدراسية من فصلين دراسيين أساسيين، ويجوز بعد موافقة مجلس الجامعة بناء على

اقترح مجلس الكلية عرض مقررات دراسية في فصل دراسي صيفي وفقاً للقواعد والشروط التي يحددها مجلس الكلية.

مادة (١٣)

العبء الدراسي هو عدد الساعات المعتمدة التي يسمح للطالب تسجيلها خلال الفصل الدراسي الواحد ويتم تحديد الحد الأدنى والأقصى للعبء الدراسي لكل درجة وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية للكلية. وفي كل الأحوال يجب ألا يزيد العبء الدراسي عن ١٨ ساعة معتمدة في الفصل الدراسي الواحد ما لم يكن مندرجاً.

الإرشاد الأكاديمي وتوزيع المقررات

مادة (١٤)

يحدد كل قسم علمي مرشداً أكاديمياً لكل برنامج دراسي من بين أعضاء هيئة التدريس بالقسم. ويتولى المرشد الأكاديمي مهام الإرشاد الأكاديمي لطلاب الدبلوم خلال فترة الدراسة بالكامل. كما يتولى إرشاد طلاب الماجستير والدكتوراه حتى اجتيازهم جميع المقررات الدراسية بالمعدل الذي يؤهلهم لتسجيل الرسالة، على أن يتولى المشرف الرئيسي على الرسالة بعد ذلك مهام المرشد الأكاديمي للطلاب المسجلين لرسالة الماجستير أو الدكتوراه.

مادة (١٥)

يتم تسجيل المقررات الدراسية للطلاب الجدد في برامج الدراسات العليا بعد إعلان نتيجة الامتحانات التأهيلية التي تعدها الكلية. على أن يتم تسجيل مبكر للطلاب القدامى بعد امتحان منتصف الفصل الدراسي، وتسجيل آخر للطلاب الذين تخلفوا عن التسجيل المبكر قبل بداية الدراسة بأسبوع. ويعقب ذلك أسبوع آخر للسحب والإضافة، والأسبوع الثالث للسحب بدون إضافة. ولا يعتبر الطالب مسجلاً في أي مقرر إلا بعد سداد الرسوم الدراسية خلال المواعيد التي تحددها الكلية والجامعة.

مادة (١٦)

يعتبر الطالب منقطعاً عن الدراسة إذا لم يسجل مقررات في الفصل الدراسي أو إذا انسحب من جميع المقررات المسجلة في فصل دراسي بدون عذر مقبول وفي هذه الحالة تحسب مدة الانقطاع عن الدراسة ضمن المدة المقررة للحصول على الدرجة وفقاً لأحكام هذه اللائحة.

مادة (١٧)

يحق للطالب خلال فترة السحب والإضافة في الأسبوع الثاني أن يضيف أو يسحب مقرر أو مقررين على الأكثر بما لا يخل بالعبء الدراسي.
- يجوز للطالب في الأسبوع الثالث من بداية الفصل الدراسي سحب مقرر أو مقررين على الأكثر دون إضافة بما لا يخل بالعبء الدراسي.

مادة (١٨)

يحرم الطالب من حضور امتحان المقرر الدراسي إذا زادت نسبة غيابه عن ٢٥% من الساعات الدراسية المعتمدة للمقرر في الفصل الدراسي وذلك بعد تلقي الطالب الإنذارات المحددة بالمادة رقم (١٩). ويقيد راسباً في المقرر ويرصد تقديره F.

مادة (١٩)

في حالة غياب الطالب بشكل مستمر أو منقطع، يتم توجيه ثلاثة إنذارات له على النحو التالي:

- إنذار أول بعد غياب نسبة ١٠% من عدد المحاضرات الكلي المحدد للمقرر في الفصل الدراسي (محاضرتين).

-- إنذار ثاني بعد غياب نسبة ١٥% من عدد المحاضرات الكلي المحدد للمقرر في الفصل الدراسي (ثلاث محاضرات).

- الحرمان من حضور الامتحان بعد غياب نسبة ٢٥% من عدد المحاضرات الكلي المحدد للمقرر في الفصل الدراسي (خمس محاضرات).

- ويستثنى من ذلك الطلاب الوافدين وفقاً للقواعد التي تنظمها الجامعة بخصوصهم، على أن يلتزموا بالحضور في الامتحانات الفصلية والنهائية، وعرض الموضوعات المكلفين بها. على أن يتم التحقق من تبليغ الطالب بالعلم بحصوله على أي من الإنذارات السابقة بالطرق المتاحة.

مادة (٢٠)

إذا غاب الطالب أكثر من ٢٥% من الساعات المعتمدة بأي مقرر أو أكثر وكان غيابه بعذر يقبله مجلس الكلية ويوافق عليه مجلس الدراسات العليا يعتبر في هذه الحالة منسحباً ويثبت له في سجله أنه منسحب بعذر عن هذا المقرر (W)، أو منسحب بعذر عن جميع مقررات الفصل الدراسي (CW) ولا تدخل هذه المقررات في حساب تقدير الطالب.

مادة (٢١)

أ- يجوز للطالب إذا كان مستوفياً نسبة الحضور (٧٥% من الساعات المعتمدة) وبموافقة مجلس الكلية على العذر الذي تقدم به الانسحاب من مقرر أو أكثر وفي هذه الحالة يثبت له في سجله أنه منسحب ولا تدخل هذه المقررات في حساب تقدير الطالب.

ب- يجوز للطالب إذا كان مستوفياً نسبة الحضور (٧٥% من الساعات المعتمدة) أن ينسحب كلياً من الدراسة في أحد الفصول الدراسية إذا قدم عذراً يقبله مجلس الدراسات العليا بالجامعة بناءً على موافقة مجلس الكلية ويعتبر الانسحاب في هذه الحالة إيقاف قيد لمدة فصل دراسي واحد.

ج- يجوز لمجلس الكلية أن يوقف قيد الطالب لمدة فصل دراسي أو أكثر بما لا يتجاوز سنتين متتاليتين أو متفرقتين خلال دراسته لدرجة علمية إذا تقدم بعذر مقبول وذلك بعد موافقة مجلس الدراسات العليا بالجامعة وتسقط مدة الإيقاف من المدة المحددة لنيل الدرجة المنصوص عليها باللائحة.

لامتحانات والدرجات

مادة (٢٢)

يقدر نجاح الطالب في المقررات الدراسية وفي التقدير العام وفقاً للجدول التالي:

التقدير	النقاط المكتسبة	النسبة المئوية
A+	٤	من ٩٧% إلى ١٠٠
A	٣,٧٧	من ٩٣% إلى أقل من ٩٧%
A-	٥٧,٣	من ٩٠% إلى أقل من ٩٣%
B+	٣٣,٣	من ٨٥% إلى أقل من ٩٠%
B	٣	من ٨٠% إلى أقل من ٨٥%
B-	٦٧,٢	من ٧٥% إلى أقل من ٨٠%
C+	٣٣,٢	من ٧٠% إلى أقل من ٧٥%
C	٢	من ٦٥% إلى أقل من ٧٠%
C-	٦٧,١	من ٦٠% إلى أقل من ٦٥%
D	٣٣,١	من ٥٠% إلى أقل من ٦٠%
F	صفر	أقل من ٥٠%
W	_____	المنسحب من المقرر بعذر Withdrawal
CW	_____	الطالب المنسحب من الفصل الدراس بعذر مقبول
FW	_____	المنسحب إجبارياً من المقرر
I	_____	الطالب غير مستكمل متطلبات المقرر

ويتم حساب مجموع نقاط المقرر على أساس حاصل ضرب عدد النقاط التي يحصل عليها مضروباً في عدد الساعات المعتمدة لهذا المقرر مقرباً لأقرب رقمين عشريين.

مادة (٢٣)

المعدل الفصلي هو ناتج ما يحصل عليه الطالب من حاصل قسمة مجموع ما يحصل عليه من نقاط مقررات الفصل الدراسي على مجموع الساعات المعتمدة لهذا الفصل، مقرباً لأقرب رقمين عشريين.

المعدل الفصلي = مجموع نقاط مقررات الطالب في الفصل الدراسي

عدد الساعات المعتمدة للمقررات المسجل بها بالفصل الدراسي

مادة (٢٤)

المعدل التراكمي مجموع نقاط تقدير جميع المقررات الدراسية المسجلة خلال الفصول الدراسية بالبرنامج مقسوماً على مجموع الساعات المعتمدة المسجلة في تلك الفصول مقرباً لأقرب رقمين عشريين.

المعدل التراكمي = مجموع نقاط جميع المقررات التي درسها الطالب بالبرنامج

مجموع الساعات المعتمدة للمقررات التي درسها بالبرنامج

مادة (٢٥)

تقدر درجات الطلاب في المقرر على النحو التالي:

- ٢٠% من الدرجة النهائية للمقرر لامتحان منتصف الفصل الدراسي.
 - ٢٠% من الدرجة النهائية للمقرر للأعمال الفصلية.
 - ٦٠% من الدرجة النهائية للمقرر لامتحان الفصل الدراسي.
- ويجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي المختص، وحسب طبيعة المقررات الدراسية، أن يقرر عقد امتحان إلكتروني في مقرر دراسي أو أكثر. كما يجوز عقد الامتحان في كل المقرر أو جزء منه بما يسمح بتصحيحه إلكترونياً.

مادة (٢٦)

يعد الطالب راسباً في المقرر إذا كان مجموع درجاته بالمقرر أقل من ٦٠ درجة (أقل من-C) وفي هذه الحالة يتوجب عليه:

- ١- إعادة دراسة نفس المقرر والنجاح فيه إذا كان من المقررات الإلزامية ويتم حساب الدرجة التي حصل عليها وعدد الساعات المعتمدة للمقرر في حالة النجاح.
- ٢- إذا رسب في أي مقرر أساسي أو اختياري ثلاث مرات، ما لم يقوم باستبدال المقرر الاختياري بمقرر اختياري آخر، يتم شطبه من البرنامج الدراسي الملحق به.
- ٣- يحق للطالب إعادة التسجيل في مقرر أو مقررين على الأكثر سبق له النجاح فيهما بغرض الوصول إلى المعدل التراكمي المطلوب بشرط أن يكون تقدير المقرر الذي سوف يتم إعادة تسجيله أقل من C+، وفي هذه الحالة يدخل التقدير الأعلى في حساب المعدل الفصلي أو التراكمي .
- ٤- لا يسمح للطالب بالتسجيل في مقرر دراسي إذا كان للمقرر متطلب سابق لم يدرسه ويجب عليه اجتياز المتطلب السابق أولاً.

مادة (٢٧)

يجوز تأجيل الامتحان النهائي لمقرر أو أكثر على سبيل الاستثناء إذا تغيب الطالب لظروف قهرية يقبلها مجلس الكلية وذلك بالضوابط الآتية:

أ- أن يتقدم الطالب بالمستندات الرسمية الدالة على أسباب العذر، خلال ٧٢ ساعة على الأكثر من انتهاء الفصل الدراسي المسجل به.

ب- أن يكون الطالب مستوفياً لنسبة الحضور بالمقرر (٧٥% من الساعات المعتمدة).

ج- أن يوافق مجلس الكلية ومجلس الدراسات العليا على العذر.

— وفي هذه الحالة ترصد درجة الطالب في المقرر المؤجل امتحانه غير مكتمل (I) وبعد أدائه الامتحان

يستبدل التقدير (I) بالتقدير الفعلي الذي يحصل عليه.

على أن يؤدي الطالب الامتحان في موعد غايته نهاية الأسبوع الثاني من بداية الفصل الدراسي التالي للفصل

الدراسي الذي أجل فيه الامتحان النهائي وإلا اعتبر راسباً في المقرر. مادة (٢٨)

يوضع الطالب على قائمة الإنذار إذا لم يحقق المعدل الفصلي أو التراكمي المحدد لكل درجة علمية وفقاً لأحكام هذه اللائحة في نهاية كل فصل دراسي. ويقتصر ذلك على درجتي الماجستير والدكتوراه وفقاً لمتطلبات كل

منهما. (كما هو موضح بكل برنامج)

مدة القيد ببرامج الدراسات العليا

مادة (٢٩)

- الحد الأدنى لنيل الدبلوم فصلين دراسيين من تاريخ القيد، والحد الأقصى أربعة فصول دراسية من تاريخ القيد.

- الحد الأدنى لنيل درجة الماجستير ستة فصول دراسية أساسية من تاريخ القيد بشرط مرور عام من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيل موضوع البحث، والحد الأقصى عشرة فصول دراسية أساسية من تاريخ القيد.

- الحد الأدنى لنيل درجة الدكتوراه ثمانية فصول دراسية أساسية من تاريخ القيد بشرط مرور عامين من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيل موضوع البحث، والحد الأقصى عشرة فصول دراسية أساسية من تاريخ القيد.

إلغاء القيد

مادة (٣٠)

يتم إلغاء قيد الطالب في الحالات التالية

هـ- إذا لم يستكمل متطلبات الحصول على الدرجة المقيد بها خلال المدد الزمنية المحددة وفقاً لأحكام هذه اللائحة.

و- إذا انقضت (٣) سنوات من تاريخ القيد بالنسبة لمرحلة الماجستير ولم يتم تسجيل موضوع البحث.

ز- إذا انقضت (٤) سنوات من تاريخ القيد بالنسبة لمرحلة الدكتوراه ولم يتم تسجيل موضوع البحث .

ح- إذا تم إنذاره في فصلين دراسيين متتاليين ويستثني من ذلك الطالب الذي أتم بنجاح ٧٥% على الأقل من الساعات المعتمدة، وفي هذه الحالة يمنح الطالب فرصة استثنائية مدتها فصلاً دراسياً واحداً وذلك بناء على طلبه واقتراح مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية.

هـ- إذا قدم المشرفون على الرسالة تقريرين سلبيين متتاليين موضح بهما عدم تواصل الدارس أو عدم تقدمه في الرسالة وضعف مستواه العلمي وعدم استجابته للتوجيه.

و- إذا رغب الطالب في الانسحاب من البرنامج.

ز- إذا رسب في أحد المقررات الدراسية الأساسية أو الاختيارية ثلاثة مرات متتالية

مادة (٣١)

لمجلس الكلية الإبقاء على قيد الطالب في مرحلتي الماجستير والدكتوراه لمدة (٦) أشهر قابلة للتجديد لمرة واحدة بناءً على تقرير السادة المشرفين على الرسالة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة.

مادة (٣٢)

يجوز لمجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص إعادة قيد الطالب الذي سبق إلغاء قيده بقرار من مجلس الكلية بعد أن يتقدم بطلب لإعادة قيده في المواعيد المحددة، مع إعفائه من التقدم للامتحان التأهيلي، مع إجراء المقاصة المطلوبة للمقررات التي اجتازها.

وفي حالة إعادة قيد الطالب ورسوبه في الامتحانات مرة أخرى أو تدني معدله الفصلي أو التراكمي عن المعدل المحدد للدرجة العلمية يلغي قيده نهائياً ولا يجوز له التقدم للانتحاق بالدراسات العليا مرة أخرى.

مادة (٣٣)

الرسالة العلمية في الماجستير أو الدكتوراه هي بحث علمي متكامل الأركان النظرية والتطبيقية، يقوم الطالب بتسجيل موضوعه وفقاً للشروط المنصوص عليها في هذه اللائحة مادة رقم (٤٨) في الماجستير ومادة رقم (٥٦) في الدكتوراه. وهو عمل علمي منفصل عن المقررات الدراسية التي يدرسها الطالب. ويقوم المشرف أو المشرفون على البحث بتقديم تقرير دوري (كل ستة أشهر) عن مدى تقدم الطالب في بحثه، كما يقدم المشرف أو المشرفون تقريراً بصلاحيته الرسالة للمناقشة

مادة (٣٤)

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

- ١) بعد انتهاء الطالب من رسالته بناء على تقرير الإشراف عن صلاحيتها للمناقشة يقدمها إلى مجلس القسم المختص تمهيداً للعرض على مجلس الكلية موضحاً بها العنوان الدقيق للرسالة باللغتين العربية والانجليزية.
- ٢) يشكل مجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص لجنة للحكم على الرسالة من ثلاثة أعضاء أحدهم المشرف أو المشرفون على أن يكون لهم صوت واحد (مهما كان عددهم) بجانب عضوين من بين الأساتذة العاملين أو من الأساتذة المتفرغين أو الأساتذة المساعدين بالجامعات المصرية أو المراكز العلمية المتخصصة والمعتمدة بشرط أن يكون أحدهما على الأقل من خارج الكلية بالنسبة للماجستير ومن خارج الجامعة بالنسبة للدكتوراه ويرأس اللجنة أقدم الأساتذة.
- ٣) يعتمد نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس القسم العلمي وموافقة مجلس الكلية تشكيل لجنة المناقشة والحكم، على أن تتم مناقشة الباحث علنية خلال مدة لا تقل عن ١٥ يوم ولا تزيد عن ٦ أشهر من تاريخ اعتماد نائب رئيس الجامعة. ويجوز الاستثناء من ذلك بناء على اقتراح عميد الكلية بمبررات منطقية وموافقة نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
- ٤) يقدم كل عضو من أعضاء لجنة الحكم والمناقشة تقريراً فردياً عن الرسالة كما تقدم اللجنة تقريراً جماعياً عن الرسالة متضمناً نتيجة المناقشة والحكم.

مادة (٣٥)

توصي اللجنة في تقريرها الجماعي بأحد التوصيات الآتية:

- أ) قبول الرسالة وحصولها على تقدير ممتاز (٩٠-١٠٠) أو جيد جداً (٨٩-٨٠) أو جيد (٧٩-٧٠). على أن توضع درجة من (١٠٠)
 - ب) قبول الرسالة مع إجراء تعديلات، ويقوم الطالب باستيفانها تحت إشراف المشرف الرئيسي على أن تحصل على أي من التقديرات السابق الإشارة إليها في (أ).
 - ج) رفض الرسالة رفضاً مطلقاً وذلك في حالة حصولها على تقدير أقل من جيد.
- ويكون قرار اللجنة في كل الأحوال بالإجماع أو بأغلبية الآراء

مادة (٣٦)

في حالة اختلاف اللجنة في تقدير درجة تقييم الرسالة يكون القرار النهائي حسب الحالات التالية:

- أ) إذا اتفق اثنان من أعضاء اللجنة على تقدير معين (ممتاز مثلاً) والعضو الثالث على تقدير جيد جداً أو أقل، يتم الأخذ برأي العضوين (ممتاز).

ب) إذا كان هناك اختلاف بين الأعضاء الثلاث في حساب التقديرات عضو (ممتاز) عضو (جيد جداً) وعضو (جيد) في هذه الحالة يتم حساب متوسط الدرجات الثلاث وصولاً للتقدير النهائي.

مادة (٣٧)

يتم حساب تقدير الطالب في التخرج في مرحلتي الماجستير والدكتوراه بناء على التقدير الذي حصل عليه في الرسالة وإعتبار المقررات الدراسية متطلبات سابقة لها

مادة (٣٨)

تمنح جامعة حلوان بناء على طلب مجلس كلية الخدمة الاجتماعية دبلوم الدراسات العليا في أحد المجالات الآتية:
الخدمة الاجتماعية في مجال الأمراض النفسية والعقلية.

الخدمة الاجتماعية مع ذوي الاحتياجات الخاصة.

الخدمة الاجتماعية في مجال ريادة الأعمال والمشروعات الصغيرة.

الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب.

الخدمة الاجتماعية في المجال التعليمي.

الخدمة الاجتماعية في مجال تخطيط البرامج والمشروعات التنموية.

الخدمة الاجتماعية في مجال السكان وتنظيم الأسرة.

الخدمة الاجتماعية في مجال الفئات الأولى بالرعاية.

الخدمة الاجتماعية في مجال الدفاع الاجتماعي.

الخدمة الاجتماعية وإدارة الأزمات والكوارث.

الخدمة الاجتماعية في المجال الطبي.

الخدمة الاجتماعية في مجال الحماية الاجتماعية.

الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية المسنين.

الخدمة الاجتماعية في مجال النزاعات الأسرية والقضائية

- ويحدد مجلس الكلية في شهر مارس من كل عام دبلومات الدراسات العليا التي تبدأ الدراسة بها في العام التالي

وفقاً لإمكانيات الكلية كما يمكن للمجلس إضافة دبلومات في مجالات أخرى غير المنصوص عليها في اللائحة

وفقاً لمتطلبات سوق العمل.

- ولمجلس الكلية أن يقرر عقد امتحان قبول للطلاب وتحديد عدد الطلبة لكل دبلوم تبعاً لإمكانيات القسم المختص

بحيث لا يقل عدد المقبولين بكل دبلوم عن خمس طلاب.

مادة (٣٩)

يشترط لقبول الطالب في أحد دبلومات الدراسات العليا ما يأتي:

١- أن يكون حاصلًا على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها في الدول العربية الأخرى

٢- أن يكون حاصلًا على بكالوريوس أو ليسانس من إحدى الجامعات المصرية أو الأجنبية أو ما يعادلها.

٣- أن يستوفي المستندات التي تقرها الجامعة بعد أخذ رأي مجلس الكلية.

مادة (٤٠)

تعد شهادة دبلوم الدراسات العليا في الخدمة الاجتماعية مرحلة منتهية بالنسبة للطلاب الملتحقين بها من خارج تخصص الخدمة الاجتماعية ولا يحق لهم الالتحاق ببرامج الماجستير في الخدمة الاجتماعية. وتؤخذ في الاعتبار ضمن معايير اختيار الطلاب المتخصصين في الخدمة الاجتماعية عند الالتحاق بمرحلة الماجستير.

مادة (٤١)

يتطلب لنيل درجة دبلوم الدراسات العليا في أحد مجالات الخدمة الاجتماعية أن يدرس الطالب (٣٠) ساعة معتمدة على أن يكون الحد الأقصى لعدد الساعات المسجلة في الفصل الدراسي (١٨) ساعة والحد الأدنى (٩) ساعات.

مادة (٤٢)

الحد الأدنى لنيل درجة الدبلوم فصلين دراسيين أساسيين والحد الأقصى أربعة فصول دراسية أساسية

مادة (٤٣)

يبين الجدول رقم (١) بهذه اللائحة خطة الدراسة موضحة فيها المقررات الدراسية الإجبارية والاختيارية والحرّة وعدد الساعات المخصصة لكل مقرر

جدول رقم (١)

مقررات برامج دبلوم الدراسات العليا

رقم المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات	المتطلب السابق
أولاً: متطلبات أساسية (١٨ ساعة معتمدة)			
SOCB001	تصميم بحوث الخدمة الاجتماعية في مجال التخصص	٣ ساعات	
SOCB002	السلوك الإنساني والبيئة الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCB003	المشكلات المرتبطة بمجال التخصص	٣ ساعات	
SOCB004	أسس التدخل المهني في مجال التخصص	٣ ساعات	
SOCB005	نصوص أجنبية في مجال التخصص	٣ ساعات	
SOCB006	حالات ومواقف تطبيقية في مجال التخصص	٣ ساعات	
ثانياً مقررات اختيارية (٩ ساعة معتمدة)			
SOCE007	نماذج للتدخل المهني في مجال التخصص	٣ ساعات	
SOCE008	العمل الفرقي في مؤسسات الخدمة الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCE009	إدارة الحالة في مجال التخصص	٣ ساعات	
SOCE010	المبادرات المجتمعية لتنمية المجتمع	٣ ساعات	
SOCE011	مشروع بحثي	٣ ساعات	
SOCE012	منظمات المجتمع المدني	٣ ساعات	
SOCE013	إدارة المؤسسات الاجتماعية	٣ ساعات	
ثالثاً مقرر حر (٣ ساعات معتمدة)			
--	اختيار مقرر من خارج الكلية أو خارج القسم أو من المقررات الاختيارية التي لم يدرسها الطالب	٣ ساعات	

- عدد الساعات المعتمدة (٣٠) ساعة منها (١٨) ساعة إجبارية و(٩) ساعات اختيارية و(٣) ساعات مقرر حر. (والمقرر الحر يمكن أن يكون من بين المقررات الاختيارية التي لم يدرسها في البرنامج، أو أي مقرر آخر من برنامج آخر داخل الكلية أو خارجها)
- يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي إضافة أو استبدال مقرر اختياري أو أكثر وفقا لمتطلبات سوق العمل والتطورات الحديثة في التخصص

مادة (٤٤)

تمنح جامعة حلوان بناء على طلب مجلس كلية الخدمة الاجتماعية درجة الماجستير في الخدمة الاجتماعية، ويبين في الشهادة شعبة التخصص وعنوان الرسالة التي قدمها الطالب.

مادة (٤٥)

يشترط لقياد الطالب للحصول على درجة الماجستير في الخدمة الاجتماعية ما يلي:

- ١- أن يكون الطالب حاصلًا على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها سواء في جمهورية مصر العربية (الشهادة الثانوية الأزهرية-الشهادات الأجنبية المعادلة) أو من خارج جمهورية مصر العربية.
- ٢- أن يكون حاصلًا على درجة البكالوريوس في الخدمة الاجتماعية بتقدير جيد على الأقل من كليات الخدمة الاجتماعية والمعاهد العليا للخدمة الاجتماعية المعادلة.
- ٣- أن يجتاز الطالب بنجاح ما يجريه القسم العلمي والكلية من اختبارات شفوية وتحريرية للتحقق من حسن استعداده لدراسة الماجستير، بحيث لا يقل مجموع درجاته في الاختبارين عن ٦٥%.
- ٤- يتقدم الطالب إلى عميد الكلية بطلب القيد في التخصص الذي يرغب فيه ويتم قيده بعد أخذ رأي مجالس الأقسام المختصة وموافقة مجلس الكلية واعتماد نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث بعد اجتياز الطالب للاختبارات المطلوبة.
- ٥- بالنسبة للطلاب الوافدين يحدد مجلس الجامعة بناء على اقتراح مجلس الكلية شروط قيدهم.
- ٦- يحدد مجلس الكلية عدد المقبولين بالماجستير لكل تخصص بناء على اقتراح مجالس الأقسام.

مادة (٤٦)

يوضع الطالب على قائمة الإنذار في الحالات التالية:

- أ) إذا قل معدله الفصلي عن ٢ أي تقدير (C) في الفصل الدراسي الأول.
 - ب) إذا قل معدله التراكمي عن ٢.٣٣ أي (C+) نهاية من الفصل الدراسي الثاني.
- وفي هذه الحالة لا تزيد عدد المقررات التي يقوم بالتسجيل فيها في الفصل التالي عن ثلاثة مقررات أو أقل وفقا للعدد المسموح به للتسجيل خلال الفصل الدراسي حتى يستطيع تحسين معدله التراكمي.

مادة (٤٧)

يجوز للطالب تسجيل رسالة الماجستير بعد اجتيازه عدد الساعات المعتمدة المنصوص عليها في جداول مقررات الماجستير الموضحة في اللائحة بنجاح ولا يقل معدله التراكمي عن ٢.٣٣ أي تقدير (C+) على الأقل عند تسجيله الرسالة. ولا يجوز تقديم الرسالة للمناقشة والحكم إلا بعد مرور اثنا عشر شهرا من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيل الرسالة.

مادة (٤٨)

- تشتمل دراسة الماجستير في الخدمة الاجتماعية شعب التخصص الآتية:
- ١- العمل مع الأفراد والأسر و يمنحها (قسم العمل مع الأفراد والأسر)
 - ٢- العمل مع الجماعات و يمنحها (قسم العمل مع الجماعات)
 - ٣- تنظيم المجتمع و يمنحها (قسم العمل مع المجتمعات والمنظمات)
 - ٤- التخطيط الاجتماعي و يمنحها (قسم التخطيط الاجتماعي)
 - ٥- مجالات الخدمة الاجتماعية و يمنحها (قسم مجالات الخدمة الاجتماعية)

مادة (٤٩)

يحدد الطالب التخصص العلمي في أي من التخصصات المذكورة في المادة رقم (٤٨) عند تقديمه لأوراق الالتحاق بمرحلة الماجستير ولا يقبل فيه إلا بعد اجتياز الاختبارات التي يقرها مجلس القسم العلمي والكلية.

مادة (٥٠)

يشترط للحصول على درجة الماجستير ما يلي:

- ١- أن يجتاز بنجاح المقررات الدراسية المنصوص عليها في اللائحة وفقا لتخصصه.
- ٢- أن يحقق الطالب المستوى اللغوي الذي تحدده الجامعة أو أي شروط أخرى وفقا للمتطلبات المتغيرة
- ٣- أن يناقش الطالب بنجاح رسالة الماجستير المقدمة منه مناقشة علنية (وفقا لما جاء بالمواد من ٣٤ - ٣٧ باللائحة).

مادة (٥١)

في حالة اجتياز الطالب مقررات الدراسة التمهيدية للماجستير بنجاح، ولم يتمكن من تسجيل الرسالة وفقا للمواعيد القانونية المحددة في اللائحة، أو لم يتمكن من مناقشة الرسالة، أو حصل على تقدير أقل من جيد، يحصل على دبلوم عام في مجال تخصصه في الخدمة الاجتماعية

مادة (٥٢)

تبين الجداول الملحقة بهذه اللائحة خطة الدراسة موضحا فيها المقررات الدراسية وعدد الساعات المعتمدة

جدول رقم (٢)

مقررات الماجستير في الخدمة الاجتماعية تخصص العمل مع الأفراد والأسر

رقم المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات	المتطلب السابق
أولا مقررات أساسية إجبارية (١٥ ساعة معتمدة)			
ARTB1001	لغة إنجليزية	٣ ساعات	
SOCB1102	السلوك الإنساني والبيئة الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCB1503	الاتجاهات الحديثة في الخدمة الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCB1404	إدارة المؤسسات الاجتماعية	٣ ساعات	
SOMB1005	استخدامات الحاسب الآلي في الإحصاء	٣ ساعات	
ثانيا مقررات التخصص الإجبارية (١٥ ساعة معتمدة)			
SOCB1106	أسس التخصص (E)	٣ ساعات	
SOCB1107	أساليب البحث في التخصص	٣ ساعات	
SOCB1108	منهجية البحث في التخصص	٣ ساعات	٧

٦	٣ ساعات	تدريب ميداني (١)	SOCB1109
٩	٣ ساعات	تدريب ميداني (٢)	SOCB1110
ثالثا مقررات اختيارية (٩ ساعة معتمدة)			
	٣ ساعات	التدخل المهني ومشكلات الأسرة	SOCE1111
	٣ ساعات	الإرشاد الاجتماعي	SOCE1112
	٣ ساعات	التدخل المهني مع الأمراض المزمنة	SOCE1113
	٣ ساعات	التدخل المهني مع ذوي الاحتياجات الخاصة	SOCE1114
	٣ ساعات	التدخل المهني مع الفئات المعرضة للخطر	SOCE1115
	٣ ساعات	التدخل المهني مع مشكلات الطفولة والمراهقة	SOCE1116
رابعا مقرر حر (٣ ساعات معتمدة)			
	٣ ساعات	اختبار مقرر من خارج الكلية أو خارج القسم أو من المقررات الاختيارية التي لم يدرسها الطالب	--

- عدد الساعات المعتمدة ٤٢ ساعة منها ٣٠ ساعة أساسية (إجبارية) وتسعة ساعات (٩) اختيارية وثلاثة ساعات (٣) مقرر حر (والمقرر الحر يمكن أن يكون من بين المقررات الاختيارية التي لم يدرسها في البرنامج أو أي مقرر آخر من برنامج آخر داخل الكلية أو خارجها)
- يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي إضافة أو استبدال مقرر اختياري أو أكثر وفقا لمتطلبات سوق العمل والتطورات الحديثة في التخصص

جدول رقم (٣)

مقررات الماجستير في الخدمة الاجتماعية تخصص العمل مع الجماعات

رقم المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات	المتطلب السابق
أولا مقررات أساسية إجبارية (١٥ ساعة معتمدة)			
ARTB1001	لغة إنجليزية	٣ ساعات	
SOCB1102	السلوك الإنساني والبيئة الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCB1503	الاتجاهات الحديثة في الخدمة الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCB1404	إدارة المؤسسات الاجتماعية	٣ ساعات	
SOMB1005	استخدامات الحاسب الآلي في الإحصاء	٣ ساعات	
ثانيا مقررات التخصص الإجبارية (١٥ ساعة معتمدة)			
SOCB1206	أسس التخصص (E)	٣ ساعات	
SOCB1207	أساسيات البحث في التخصص	٣ ساعات	
SOCB1208	منهجية البحث في التخصص	٣ ساعات	٧
SOCB1209	تدريب ميداني (١)	٣ ساعات	٦
SOCB1210	تدريب ميداني (٢)	٣ ساعات	٩
ثالثا مقررات اختيارية (٩ ساعة معتمدة)			
SOCE1211	النماذج المهنية في العمل مع الجماعات	٣ ساعات	
SOCE1212	نظريات العمل مع الجماعات	٣ ساعات	
SOCE1213	التدخل المهني مع الأسر والجماعات	٣ ساعات	
SOCE1214	أخلاقيات الممارسة المهنية في العمل مع الجماعات	٣ ساعات	

	٣ ساعات	علم النفس الاجتماعي	SOCE1215
		التدخل المهني مع جماعات ذوي الاحتياجات الخاصة	SOCE1216
		رابعاً مقرر حر (٣ ساعات معتمدة)	
	٣ ساعات	اختيار مقرر من خارج الكلية أو خارج القسم أو من المقررات الاختيارية التي لم يدرسها الطالب	--

- عدد الساعات المعتمدة ٤٢ ساعة منها ٣٠ ساعة أساسية (إجبارية) وتسعة ساعات (٩) اختيارية وثلاثة ساعات (٣) مقرر حر (والمقرر الحر يمكن أن يكون من بين المقررات الاختيارية التي لم يدرسها في البرنامج، أو أي مقرر آخر من برنامج آخر داخل الكلية أو خارجها)
- يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي إضافة أو استبدال مقرر اختياري أو أكثر وفقاً لمتطلبات سوق العمل والتطورات الحديثة في التخصص

جدول رقم (٤)

مقررات الماجستير في الخدمة الاجتماعية تخصص تنظيم المجتمع

رقم المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات	المتطلب السابق
أولاً مقررات أساسية إجبارية (١٥ ساعة معتمدة)			
ARTB1001	لغة إنجليزية	٣ ساعات	
SOCB1102	السلوك الإنساني والبيئة الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCB1503	الاتجاهات الحديثة في الخدمة الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCB1404	إدارة المؤسسات الاجتماعية	٣ ساعات	
SOMB1005	استخدامات الحاسب الآلي في الإحصاء	٣ ساعات	
ثانياً مقررات التخصص الإجبارية (١٥ ساعة معتمدة)			
SOCB1306	أسس التخصص (E)	٣ ساعات	
SOCB1307	أساسيات البحث في التخصص	٣ ساعات	
SOCB1308	منهجية البحث في التخصص	٣ ساعات	٧
SOCB1309	تدريب ميداني (١)	٣ ساعات	٦
SOCB1310	تدريب ميداني (٢)	٣ ساعات	٩
ثالثاً مقررات اختيارية (٩ ساعة معتمدة)			
SOCE1311	الممارسة المهنية في منظمات المجتمع المدني	٣ ساعات	
SOCE1312	تنمية المناطق العشوائية	٣ ساعات	
SOCE1313	تنمية الموارد البشرية وراس المال الاجتماعي	٣ ساعات	
SOCE1314	تجارب في الخدمة الاجتماعية الدولية	٣ ساعات	
SOCE1315	الميثاق الأخلاقي وقيم العمل مع المجتمعات والمنظمات	٣ ساعات	
SOCE1316	تقويم البرامج والمشروعات الاجتماعية	٣ ساعات	
رابعاً مقرر حر (٣ ساعات معتمدة)			
	اختيار مقرر من خارج الكلية أو خارج القسم أو من المقررات الاختيارية التي لم يدرسها الطالب	٣ ساعات	--

- عدد الساعات المعتمدة ٤٢ ساعة منها ٣٠ ساعة أساسية (إجبارية) وتسعة ساعات (٩) اختيارية وثلاثة ساعات (٣) مقرر حر (والمقرر الحر يمكن أن يكون من بين المقررات الاختيارية التي لم يدرسها في البرنامج، أو أي مقرر آخر من برنامج آخر داخل الكلية أو خارجها)
- يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي إضافة أو استبدال مقرر اختياري أو أكثر وفقا لمتطلبات سوق العمل والتطورات الحديثة في التخصص

جدول رقم (٥)

مقررات الماجستير في الخدمة الاجتماعية تخصص التخطيط الاجتماعي

رقم المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات	المتطلب السابق
أولا مقررات أساسية إجبارية (١٥ ساعة معتمدة)			
ARTB1001	لغة إنجليزية	٣ ساعات	
SOCB1102	السلوك الإنساني والبيئة الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCB1503	الاتجاهات الحديثة في الخدمة الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCB1404	إدارة المؤسسات الاجتماعية	٣ ساعات	
SOMB1005	استخدامات الحاسب الآلي في الإحصاء	٣ ساعات	
ثانيا مقررات التخصص الإجبارية (١٥ ساعة معتمدة)			
SOCB1406	أسس التخصص (E)	٣ ساعات	
SOCB1407	أساسيات البحث في التخصص	٣ ساعات	
SOCB1408	منهجية البحث في التخصص	٣ ساعات	٧
SOCB1409	تدريب ميداني (١)	٣ ساعات	٦
SOCB1410	تدريب ميداني (٢)	٣ ساعات	٩
ثالثا مقررات اختيارية (٩ ساعة معتمدة)			
SOCE1411	التخطيط الاجتماعي وجودة الحياة	٣ ساعات	
SOCE1412	تخطيط الموارد البشرية	٣ ساعات	
SOCE1413	التخطيط الاجتماعي وتمكين الفقراء	٣ ساعات	
SOCE1414	التخطيط الاجتماعي والإدارة المحلية	٣ ساعات	
SOCE1415	تقويم البرامج والمشروعات الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCE1416	استراتيجيات وأدوار المخطط الاجتماعي	٣ ساعات	
رابعا مقرر حر (٣ ساعات معتمدة)			
--	اختيار مقرر من خارج الكلية أو خارج القسم أو من المقررات الاختيارية التي لم يدرسها الطالب	٣ ساعات	

- عدد الساعات المعتمدة ٤٢ ساعة منها ٣٠ ساعة أساسية (إجبارية) وتسعة ساعات (٩) اختيارية وثلاثة ساعات (٣) مقرر حر (والمقرر الحر يمكن أن يكون من بين المقررات الاختيارية التي لم يدرسها في البرنامج، أو أي مقرر آخر من برنامج آخر داخل الكلية أو خارجها)
- يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي إضافة أو استبدال مقرر اختياري أو أكثر وفقا لمتطلبات سوق العمل والتطورات الحديثة في التخصص

مقررات الماجستير في الخدمة الاجتماعية تخصص مجالات الخدمة الاجتماعية

رقم المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات	المتطلب السابق
أولا مقررات أساسية إجبارية (١٥ ساعة معتمدة)			
ARTB1001	لغة إنجليزية	٣ ساعات	
SOCB1102	السلوك الإنساني والبيئة الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCB1503	الاتجاهات الحديثة في الخدمة الاجتماعية	٣ ساعات	
SOCB1404	إدارة المؤسسات الاجتماعية	٣ ساعات	
SOMB1005	استخدامات الحاسب الآلي في الإحصاء	٣ ساعات	
ثانيا مقررات التخصص الإجبارية (١٥ ساعة معتمدة)			
SOCB1506	أسس التخصص (E)	٣ ساعات	
SOCB1507	أساسيات البحث في التخصص	٣ ساعات	
SOCB1508	منهجية البحث في التخصص	٣ ساعات	٧
SOCB1509	تدريب ميداني (١)	٣ ساعات	٦
SOCB1510	تدريب ميداني (٢)	٣ ساعات	٩
ثالثا مقررات اختيارية (٩ ساعة معتمدة)			
SOCE1511	تقويم الممارسة المهنية	٣ ساعات	
SOCE1512	الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية في المجال الطبي	٣ ساعات	
SOCE1513	مهارات التدخل المهني بالممارسة العامة	٣ ساعات	
SOCE1514	الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية في مجال البيئة	٣ ساعات	
SOCE1515	الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية مع المسنين	٣ ساعات	
SOCE1516	الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية ومشكلات الطفولة	٣ ساعات	
رابعا مقرر حر (٣ ساعات معتمدة)			
--	اختيار مقرر من خارج الكلية أو خارج القسم أو من المقررات الاختيارية التي لم يدرسها الطالب	٣ ساعات	

- عدد الساعات المعتمدة ٤٢ ساعة منها ٣٠ ساعة أساسية (إجبارية) وتسعة ساعات (٩) اختيارية وثلاثة ساعات (٣) مقرر حر (والمقرر الحر يمكن أن يكون من بين المقررات الاختيارية التي لم يدرسها في البرنامج، أو أي مقرر آخر من برنامج آخر داخل الكلية أو خارجها)
- يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي إضافة أو استبدال مقرر اختياري أو أكثر وفقا لمتطلبات سوق العمل والتطورات الحديثة في التخصص

مادة (٥٣)

تمنح جامعة حلوان بناء على طلب مجلس كلية الخدمة الاجتماعية درجة دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية وبيين في الشهادة شعبة التخصص وعنوان الرسالة التي تقدم بها الطالب.

مادة (٥٤)

يشترط لقياد الطالب للحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية في أي تخصص من التخصصات التي تدرجها الكلية ما يلي:

- ١- أن يكون حاصلًا على درجة الماجستير في الخدمة الاجتماعية من إحدى الجامعات المصرية في التخصص أو على درجة معادلة بقرار من المجلس الأعلى للجامعات.
- ٢- الحصول على تقدير جيد جدا على الأقل في رسالة الماجستير
- ٣- أن يجتاز الطالب امتحاناً تأهلياً شفهياً وتحريراً بغرض الكشف عن قدراته على التفكير العلمي المنظم، بشرط حصوله على نسبة ٦٥% على الأقل من مجموع درجات الاختبارين.

مادة (٥٥)

يوضع الطالب على قائمة الإنذار في الحالات التالية:

- ١) إذا كان معدله الفصلي أقل من ٢ أي تقدير (C) في الفصل الدراسي الأول.
- ٢) إذا كان معدله التراكمي نهاية الفصل الدراسي الثاني أقل ٢.٦٧ أي بتقدير (B-) وفي هذه الحالة لا يزيد عدد المقررات الدراسية التي يسجل فيها الطالب عن ٣ مقررات دراسية.

مادة (٥٦)

يجوز للطالب تسجيل رسالة الدكتوراه بعد اجتياز عدد الساعات المعتمدة للبرنامج المنصوص عليها في جداول المقررات باللائحة بنجاح ولا يقل معدله التراكمي عن ٢.٦٧ أي تقدير (B-) عند تسجيل الرسالة. ولا يجوز تقديم الرسالة للمناقشة والحكم إلا بعد مرور أربعة وعشرين شهراً من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيل الرسالة.

مادة (٥٧)

تشتمل دراسة دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية شعب التخصص الآتية: -

- ١- العمل مع الأفراد والأسر و يمنحها (قسم العمل مع الأفراد والأسر)
- ٢- العمل مع الجماعات و يمنحها (قسم العمل مع الجماعات)
- ٣- تنظيم المجتمع و يمنحها (قسم العمل مع المجتمعات والمنظمات)
- ٤- التخطيط الاجتماعي و يمنحها (قسم التخطيط الاجتماعي)
- ٥- مجالات الخدمة الاجتماعية و يمنحها (قسم مجالات الخدمة الاجتماعية)

مادة (٥٨)

الحد الأدنى لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية ثمانية فصول دراسية أساسية والحد الأقصى عشرة فصول دراسية أساسية.

مادة (٥٩)

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية

- ١) أن يجتاز بنجاح المقررات الدراسية المنصوص عليها في اللائحة وفقاً لتخصصه.
- ٢) أن يحقق الطالب المستوى اللغوي الذي تحدده الجامعة أو أي متطلبات أخرى.
- ٣) اجتياز الطالب للاختبار الشامل الذي ينظمه القسم العلمي بعد نجاح الطالب للمقررات التمهيدية وذلك خلال شهري أكتوبر ومارس من كل عام كشرط لتسجيل الرسالة العلمية. على أن يكون الامتحان شفويًا وتحريريًا، ويعتبر الطالب ناجحاً عند حصوله على نسبة ٦٥% من المجموع الكلي للدرجات (للشفوي والتحريري). وتتشكل لجنة الامتحان الشفوي من ثلاثة من الأساتذة في التخصص أحدهما على الأقل من خارج الجامعة. وللطالب في حالة رسوبه تعطى له فرصتين في هذا الاختبار غير الفرصة الأولى.

٤) اجتياز الطالب بنجاح رسالة الدكتوراه والتي تمثل بحثا علميا مبتكرا في مجال تخصصه. وفيما يلي الجداول التي تبين المقررات الدراسية لكل مرحلة طبقاً للأقسام العلمية في ضوء المعايير الأكاديمية القياسية

دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية

تخصص العمل مع الأفراد والأسر

رقم المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات	المتطلب السابق
	أولا مقررات أساسية إجبارية (٩ ساعة معتمدة)		
SOCB2101	نظريات السلوك الإنساني والبيئة الاجتماعية	٣	
SOCB2102	الاضطرابات النفسية والاجتماعية المعاصرة	٣	
SOCB2103	جودة برامج التدخل المهني مع الأفراد والأسر	٣	
	ثانيا مقررات التخصص الإجبارية (٢٤ ساعة معتمدة)		
SOCB2104	نظريات ونماذج الممارسة في العمل مع الأفراد والأسر E	٣	
SOCB2105	بحث متقدم في العمل مع الأفراد والأسر	٣	٤
SOCB2106	الخدمة الاجتماعية الاكلينيكية	٣	
SOCB2107	القياس في العمل مع الأفراد والأسر	٣	
SOCB2108	حالات تطبيقية في التخصص	٣	٤
SOCB2109	تدريب ميداني (١)	٣	٩
SOCB2110	تدريب ميداني (٢)	٣	
SOCB2111	إدارة الحالة في العمل مع الأفراد والأسر	٣	
	ثالثا مقررات اختيارية (١٢ ساعة معتمدة)		
SOCE2112	التدخل المهني مع المضطربين عقليا ونفسيا	٣	٤
SOCE2113	التدخل المهني في الأزمات والكوارث	٣	
SOCE2114	التدخل المهني في مجال الجريمة والانحراف	٣	
SOCE2115	التدخل المهني مع ذوي الاحتياجات الخاصة	٣	
SOCE2116	التدخل المهني مع النزاعات الأسرية والقضائية	٣	
SOCE2117	موضوع خاص في مجال التخصص	٣	٦
SOCE2118	التدخل المهني مع مشكلات الأطفال والمراهقين	٣	
	رابعا مقرر حر (٣ ساعات معتمدة)		
--	اختيار مقرر من خارج الكلية أو خارج القسم أو من المقررات الاختيارية التي لم يدرسها الطالب	٣	

- عدد الساعات المعتمدة ٤٨ ساعة منها (٣٣) ساعة إجبارية (١٢) ساعة اختيارية و(٣) ساعات مقرر حر
- يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي إضافة أو استبدال مقرر اختياري أو أكثر وفقا لمتطلبات سوق العمل والنظورات الحديثة في التخصص

دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية

تخصص العمل مع الجماعات

رقم المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات	المتطلب السابق
	أولا مقررات أساسية إجبارية (٩ ساعة معتمدة)		
SOCB2201	نظريات السلوك الإنساني والبيئة الاجتماعية	٣	
SOCB2202	جودة برامج التدخل المهني مع الجماعات	٣	
SOCB2203	الخدمة الاجتماعية الدولية (تعليم الخدمة الاجتماعية)	٣	
	ثانيا مقررات التخصص الإجبارية (٢٤ ساعة معتمدة)		
SOCB2204	نظريات ونماذج العمل مع الجماعات باللغة الإنجليزية E	٣	
SOCB2205	أسس العلاج الجماعي	٣	
SOCB2206	بحث متقدم في التخصص	٣	
SOCB2207	تحليل حالات الممارسة المهنية في العمل مع الجماعات	٣	
SOCB2208	موجهات الممارسة المهنية	٣	٤
SOCB2209	تدريب ميداني (١)	٣	٩
SOCB2210	تدريب ميداني (٢)	٣	
SOCB2211	مهارات متقدمة في العمل مع الجماعات	٣	
	ثالثا مقررات اختيارية (١٢ ساعة معتمدة)		
SOCE2212	الاتصال والتفاعل الجماعي	٣	
SOCE2213	تقويم الممارسة المهنية في العمل مع الجماعات	٣	
SOCE2214	برامج مؤسسات العمل مع الجماعات	٣	
SOCE2215	بحوث تطبيقية في العمل مع الجماعات	٣	
SOCE2216	قضايا في مجال التخصص	٣	
SOCE2217	العلاج الجماعي في مجال الادمان	٣	
SOCE2218	العلاج الجماعي في المجال الأسري	٣	
	رابعا مقرر حر (٣ ساعات معتمدة)		
---	اختيار مقرر من خارج الكلية أو خارج القسم أو من المقررات الاختيارية التي لم يدرسها الطالب	٣	

- عدد الساعات المعتمدة ٤٨ ساعة منها (٣٣) ساعة إجبارية (١٢) ساعة اختيارية و(٣) ساعات مقرر حر
- يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي إضافة أو استبدال مقرر اختياري أو أكثر وفقا لمتطلبات سوق العمل والتطورات الحديثة في التخصص

دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية

تخصص تنظيم المجتمع

رقم المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات	المتطلب السابق
	أولا مقررات أساسية إجبارية (٩ ساعة معتمدة)		
SOCB2301	جودة برامج وخدمات الرعاية الاجتماعية	٣	
SOCB2302	تعليم الخدمة الاجتماعية	٣	
SOCB2303	الممارسة المهنية بالمعايير القياسية	٣	
	ثانيا مقررات التخصص الإجبارية (٢٤ ساعة معتمدة)		
SOCB2304	نظريات ونماذج الممارسة في التخصص E	٣	
SOCB2305	بحث متقدم في التخصص	٣	
SOCB2306	شبكات المجتمع والعمل بين المنظمات	٣	٤
SOCB2307	التدخل المهني في تنظيم المجتمع	٣	
SOCB2308	تحليل التجارب والخبرات التنموية	٣	٤
SOCB2309	تدريب ميداني (١)	٣	٩
SOCB2310	تدريب ميداني (٢)	٣	
SOCB2311	التشريعات والقوانين الموجهة للممارسة المهنية	٣	
	ثالثا مقررات اختيارية (١٢ ساعة معتمدة)		
SOCE2312	العمل مع المجتمع وقضايا الإصلاح	٣	٤
SOCE2313	المدافعة على مستوى المجتمع والسياسات	٣	
SOCE2314	العمل مع منظمات المجتمع المحلي	٣	
SOCE2315	استراتيجيات تطوير منظمات الرعاية الاجتماعية	٣	
SOCE2316	الخدمة الاجتماعية الدولية	٣	
SOCE2317	قضايا في مجال التخصص	٣	٦
SOCE2318	بناء قدرات المنظمات المجتمعية	٣	
	رابعا مقرر حر (٣ ساعات معتمدة)		
--	اختيار مقرر من خارج الكلية أو خارج القسم أو من المقررات الاختيارية التي لم يدرسها الطالب	٣	

- عدد الساعات المعتمدة ٤٨ ساعة منها (٣٣) ساعة إجبارية (١٢) ساعة اختيارية و(٣) ساعات مقرر حر
- يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي إضافة أو استبدال مقرر اختياري أو أكثر وفقا لمتطلبات سوق العمل والتطورات الحديثة في التخصص

دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية

تخصص التخطيط الاجتماعي

رقم المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات	المتطلب السابق
	أولا مقررات أساسية إجبارية (٩ ساعة معتمدة)		
SOCB2401	التخطيط الاستراتيجي وخدمات الرعاية الاجتماعية	٣	
SOCB2402	صنع وتحليل سياسات الرعاية الاجتماعية	٣	
SOCB2403	تجارب وتطبيقات في التخطيط لخدمات الرعاية الاجتماعية	٣	
	ثانيا مقررات التخصص الإجبارية (٢٤ ساعة معتمدة)		
SOCB2404	نظريات ونماذج في التخصص E	٣	
SOCB2405	بحث متقدم في التخصص	٣	
SOCB2406	قضايا في مجال التخطيط لخدمات الرعاية الاجتماعية	٣	
SOCB2407	اتجاهات حديثه في التخطيط والسياسة الاجتماعية	٣	
SOCB2408	صنع القرار التخطيطي	٣	٤
SOCB2409	تدريب ميداني (١)	٣	٩
SOCB2410	تدريب ميداني (٢)	٣	
SOCB2411	التسويق الاجتماعي وجوده خدمات الرعاية الاجتماعية	٣	
	ثالثا مقررات اختيارية (١٢ ساعة معتمدة)		
SOCE2412	الخرائط التخطيطية وعدالة توزيع خدمات الرعاية الاجتماعية	٣	
SOCE2413	راس المال الاجتماعي وخدمات الرعاية الاجتماعية	٣	
SOCE2414	العدالة وسياسات الرعاية الاجتماعية	٣	
SOCE2415	الإصلاح الإداري ومؤسسات الرعاية الاجتماعية	٣	
SOCE2416	دراسات العائد في التخطيط الاجتماعي	٣	
SOCE2417	التخطيط الاجتماعي والمواطنة الرقمية	٣	
SOCE2418	التخطيط الاجتماعي وإدارة الأزمات والكوارث	٣	
	رابعا مقرر حر (٣ ساعات معتمدة)		
--	اختيار مقرر من خارج الكلية أو خارج القسم أو من المقررات الاختيارية التي لم يدرسها الطالب	٣	

- عدد الساعات المعتمدة ٤٨ ساعة منها (٣٣) ساعة إجبارية (١٢) ساعة اختيارية و(٣) ساعات مقرر حر
- يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي إضافة أو استبدال مقرر اختياري أو أكثر وفقا لمتطلبات سوق العمل والتطورات الحديثة في التخصص

دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية

تخصص مجالات الخدمة الاجتماعية

رقم المقرر	اسم المقرر	عدد الساعات	المتطلب السابق
	أولا مقررات أساسية إجبارية (٩ ساعة معتمدة)		
SOCB2501	نظريات السلوك الإنساني والبيئة الاجتماعية	٣	
SOCB2502	جودة الممارسة المهنية في مجال التخصص	٣	
SOCB2503	الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية الدولية في مجال التخصص	٣	
	ثانيا مقررات التخصص الإجبارية (٢٤ ساعة معتمدة)		
SOCB2504	مداخل ونماذج في مجال التخصص	٣	
SOCB2505	بحث متقدم في التخصص	٣	
SOCB2506	تصميم برامج التدخل المهني في مجال التخصص	٣	
SOCB2507	قضايا معاصرة في مجال التخصص	٣	
SOCB2508	الممارسة العامة E	٣	
SOCB2509	تدريب ميداني (١)	٣	٤
SOCB2510	تدريب ميداني (٢)	٣	٩
SOCB2511	استراتيجيات التدخل المهني	٣	
	ثالثا مقررات اختيارية (١٢ ساعة معتمدة)		
SOCE2512	الممارسة العامة مع الفئات المعرضة للخطر	٣	
SOCE2513	الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية مع قضايا الأسرة	٣	
SOCE2514	الممارسة العامة والتعامل مع ذوي الإعاقة	٣	
SOCE2515	الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية مع ضحايا الجريمة	٣	
SOCE2516	الممارسة العامة في مجال الأحداث الجانحين	٣	
SOCE2517	الممارسة العامة والتعامل مع انحراف وجرائم الكبار	٣	
	رابعا مقرر حر (٣ ساعات معتمدة)		
--	اختيار مقرر من خارج الكلية أو خارج القسم أو من المقررات الاختيارية التي لم يدرسها الطالب	٣	

- عدد الساعات المعتمدة ٤٨ ساعة منها (٣٣) ساعة إجبارية (١٢) ساعة اختيارية و(٣) ساعات مقرر حر
- يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم العلمي إضافة أو استبدال مقرر اختياري أو أكثر وفقا لمتطلبات سوق العمل والتطورات الحديثة في التخصص